

قضايا

صدرت في مصر أخيراً «الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان»، وهي نتاج حوارات بين الدولة ومنظمات عاملة في مجال حقوق الإنسان في الداخل المصري. على ماذا تنص هذه الاستراتيجية؟ أية إمكانيات تحوزها لتحسين وضع حقوق الإنسان؟ ما هي التحديات التي تقف في طريقها؟ هنا قراءة في الاستراتيجية.

مجرد وثيقة تفتقد التنفيذ وتنضم إلى الأدرج

المسكوت عنه في

الاستراتيجية المصرية لحقوق الإنسان

وتختار أعضاءه وتضعهم في قوائم «دعم مصر»، ليتم اختيارهم بشكل أوتوماتيكي، في ظل نظام القائمة المطلقة التي لا تضع بالاً للأحزاب الأخرى.

لوم المجتمع.. أين دور الدولة؟

ومن التحديات التي تأتي عليها الوثيقة ضعف الوعي المجتمعي في عدة محاور، مثل المشاركة السياسية، والوعي بحقوقهم القانونية، وأمثلة أخرى. تشير الوثيقة، في البعد الخاص بالحق في الحياة والسلامة الجسدية من ضمن التحديات، إلى نقص الوعي القانوني في المجتمع، بما يعد معاملة قاسية، أو مهينة أو غير إنسانية، والمجزمة وفقاً للقانون، وكذلك نقص الوعي بحقوق الضحايا، وسبل التعامل معهم. كما تشير، في المحور الخاص بالحق في الحرية الشخصية، إلى نقص الوعي القانوني لدى بعض المواطنين عند ضبطهم. وهو الأمر الذي يرجع، بشكل أساسي، إلى مأموري الضبط القضائي الذين يقرن لهم القانون سلطات القبض والتفتيش. وعلى الرغم من أنه يجرم التعذيب المادي والمعنوي بحق المواطنين، إلا أن ذلك يُمارس ذلك بشكل منهجي، وإذا ما توفرت حالة الوعي لدى المواطن فهي تكون سبباً إضافياً للتكليف به، وليس لإعطائه حقوقه. كما لا تحمل «الاستراتيجية..» مسؤولية للإدارة التنفيذية في تنفيذ التشريعات الوطنية التي تحظر المسّ بالحرية الشخصية، أو المسّ بسلامة الجسد، وتضع عشرات العرائق الروتينية التي تحمي رجال الضبط القضائي من أي مساءلة، إلا في بعض قضايا الرأي العام. وعندما تتناول الاستراتيجية معاملة السجناء وغيرهم من المحتجزين، تشير إلى تنفيذ خطة تطوير منشآت السجون وتحديثها وبرامج هذا كله، وإنشاء سجون جديدة لتقليل الكثافة في السجون واستحداث آليات متطورة لتنظيم الزيارات لذوي النزلاء باستخدام تطبيق إلكتروني، تتجاهل أن هذه الآلية قللت من مدد الزيارة التي كفلها قانون السجون في زيارة أسبوعياً إلى زيارة شهرياً، كما تتجاهل عدم تطبيق القانون الخاص بالترخيص والرعاية الصحية والتراسل أو الاتصالات التليفونية بين المسجون أو المحبوس احتياطياً مع ذويه. وعندما تتناول الوثيقة الحبس الاحتياطي، فإنها تشير إلى الحاجة لوضع إطار لآزم لضوابط الحبس الاحتياطي ومبادئه، الواردة في القوانين الوطنية. مما يمنع الدولة والسلطة التنفيذية من ذلك إلا الإرتياح للوضع القائم واستغلاله، في انتهاك الحق في الحرية لآلاف المحبوسين احتياطياً. كما تشير الحاجة إلى تعميم مشروع النظر عن بعد في أواخر الحبس الاحتياطي الذي يتيح للقاضي الاتصال مباشرة بالمتهم المحبوس احتياطياً بحضور محاميه عبر دائرة تليفزيونية مغلقة، متجاهلة أن هذا الإجراء قد ينتهك الحق في محاكمة عادلة، ولا يتيح للمحامي حرية إبداء دفاعه أمام المحكمة.

وحيث تتناول الوثيقة الحقوق السياسية، ومنها حرية التعبير، والحق في المشاركة السياسية والحق في التنظيم، والتجمع السلمي، والحق في تكوين النقابات العمالية والانضمام إليها، وحق تكوين النقابات المهنية، وحرية الدين والمعتقد، فإنها تقوم بتجزئة تلك الحقوق المنصوص عليها، والمحمية دستوريا واختزلها في جوانب أخرى، ليس لها علاقة بدور أجهزة الدولة في تحقيقها بقدر إلقاء اللوم على المواطن، من دون الإشارة إلى العقوبات التي تضعها الدولة في تجريم حرية الرأي والتعبير، من خلال الصحف والمواقع الإلكترونية، ووسائل التواصل الاجتماعي باتهامات عدة، منصوص عليها في قانون العقوبات، وبعض القوانين الخاصة، مثل نشر أخبار كاذبة، أو المساس بالقيم الأسرية في المجتمع المصري، وتشجيع الإرهاب وغيرها.

وحيث تتناول الوثيقة الحق في التجمع السلمي، لا ترى فيه تحدياً سوى ضعف الوعي العام بثقافة الاحتجاج السلمي، وغياب الإلمام بالشروط القانونية لتفسير المظاهرات، بينما لا تضع احترام هذا الحق وتنفيذه بالأخطار موضع التطبيق. وعملياً، لم يتم السماح بأي مظاهرات سلمية منذ عام 2015، سواء ضمن الأخطار المشار إليها في الدستور أو حتى في الأماكن المخصصة من مديريات الأمن بالمظهر من دون إخطار، بسبب قانون التجمهر رقم 10 لسنة 1914 وقانون المظاهر 107 لسنة 2013، اللذين يقيدان حرية التجمع السلمي بشكل كامل، ويضعان عقوبات بالحبس والسجن ضد المخالفين للقانون.

(محم وباحث حقوقي مصري)



مظاهرة في الجزيرة احتجاجاً على فرار محكمة مصرية إعدام 185 شخصاً في مصر في 12/5/2014 (الناظر)

الجهات في الصحافة الحكومية والمستقلة من خلال رسائلها اليومية إلى رؤساء التحرير، والاتصالات الهاتفية المستمرة للتحديد على توجهات هذه الصحف، وحجب مئات المواقع الخاصة والمستقلة. رابعاً، استمرار إعلان حالة الطوارئ منذ إبريل/ نيسان 2017، وإحالة موضوعات وجرائم كثيرة إلى نيابات ومحاكم أمن الدولة طوارئ، والتي لا تستطيع الطعن في أحكامها، ويحوز رئيس الجمهورية سلطة التصديق على تنفيذ أحكامها أو وقفها أو إلغاؤها.

خامساً، تجاهل الوثيقة الخلفية القانونية والبنية القانونية والتشريعي بقانون العقوبات والإجراءات الجنائية والقوانين الخاصة الأخرى الذي يؤدي إلى دولة استبدادية، تغيب فيها قواعد القانون والعدالة، ويسود فيها التصرفات المطلقة لأجهزة الأمن، بما يشملها من تعذيب المحتجزين، والإخفاء القسري لكثيرين منهم، ومن أبرزهم النائب السابق، مصطفى النجار، ومئات من الشباب الذي يختفون قسرياً تحت أيدي أجهزة الأمن من أسبوع إلى شهر حتى يُعرضوا على نيابة أمن الدولة.

وتجاهل «الاستراتيجية..» أيضاً وجود عشرات من أعضاء الأحزاب السياسية وقبائلها محبوسين لمجرد ممارستهم نشاطاً سياسياً وحرزياً، وآلاف تم حبسهم لمجرد تعبيرهم عن آرائهم، في وسائل التواصل الاجتماعي، مثل رئيس حزب مصر القوية، عبد المنعم أبو الفتوح ونائبه محمد القصاص، ناهيك عن عشرات الأعضاء في أحزاب الكرامة والدستور والتحالف الشعبي المصري الديمقراطي. وتجاهل أيضاً الأحكام القضائية التي صدرت على بعض الناشطين السياسيين، مثل ممدوح حمزة والحقوقي بهي الدين حسن.

الدستور يهفده لا يكفي

من جانب آخر، تشير «الاستراتيجية المصرية لحقوق الإنسان» إلى نصوص الدستور، واعتبرته ضمن نقاط القوة والفرص المتاحة، وهو ما اعتادت فعله في التقرير الرسمي أمام مجلس حقوق الإنسان في الاجتماعات الدورية المختلفة، ولكنها تتناسى أن نصوص الدستور لا تحم بمفردها، فهي تضع قواعد عامة ومبادئ عامة للحرية، فهي ليست الحاكمة في هذا السياق، إلا حين يتم الدفع بعدم دستوريته أمام المحكمة الدستورية العليا. ولكن تلك النصوص تحيل إلى القوانين لتنظيم هذه الحقوق، فيأتي القانون ليكبل هذه الحقوق، إما بقيد قانونية واضحة أو بتفاصيل تفرضها الأجهزة الأمنية والإدارية والوزارية من وراء الستار. ومن النتائج المتوقعة أيضاً من الاستراتيجية التشريعات التي أشار دستور 2014 إلى ضرورة إصدارها. ومنذ ذلك الوقت، تجاهلت الدولة وأجهزتها إصدار مثل هذه القوانين، مثل قانون العدالة الانتقالية، قانون بنوعين المحبوسين احتياطياً الذين لم تثبت الاتهامات في حقهم، قانون بحرية المعلومات، وغيره من القوانين التي تشير إليها الاستراتيجية. فماداً يمنع الدولة والسلطة التنفيذية من إصدار هذه التشريعات، وهي التي تتحكم في البرلمان،

”
جزء كبير من التحديات يعود إلى ممارسات الإدارة والسلطة التنفيذية في تقييدها الحقوق والحرية

تتجاهل الوثيقة ملف استقلال القضاء الذي تم إضعافه إلى حدود كبيرة

لم تتحدث الوثيقة عن إدارة الأجهزة الأمنية والملفات المتعلقة بالتعامل مع الأحزاب والنقابات المهنية والعمالية

”
المشكّر، وهو ما بات معروفاً باسم التدوير لأعضاء الأحزاب والنشطاء السياسيين والحقوقيين المحبوسين منذ سنوات، فضلاً عن حالة سيطرة الأجهزة الأمنية على ملف الإعلام من خلال إحدى شركات الإنتاج الإعلامي، الشركة المتحدة، وتحتكم هذه

والإعلام، من خلال تعليمات إدارية وتشريعات قانونية، أدت، ولا تزال، إلى تكبير استقلال السلطة القضائية، وهيمنة الإدارة على السلطة التشريعية. من خلال هندسة انتخاباتها بشكل معين، للخروج بنتيجة محددة، وتسيير منظمات المجتمع المدني بأشكالها المختلفة. ويعتبر هذا المناخ النعناع الفوقي الحاكم للوضع السياسي الحالي، وتساهم في تدويره الأجهزة الأمنية. وتحتكم تلك التفاعلات وتشكل مسار المجتمع المدني وحالة حقوق الإنسان، وهي الفاعل الرئيسي المؤثر بحق في تلك الحالة، وقد سكتت عنها هذه الاستراتيجية، ولم تتحدث عنها، لأنها تتعلق بإدارة الملفات الداخلية في «الجمهورية الجديدة»، تلك التي يعمل الرئيس عبد الفتاح السيسي إلى تكريسها، والتي ليس لها مضمون سياسي أو تنموي واضح، يستطيع كثيرون مناقشته باختلاف أو الاتفاق.

اهم المسكوت عنه في الاستراتيجية

أولاً، على سبيل المثال، وكما هو متوقع، لم تتحدث الوثيقة عن إدارة الأجهزة الأمنية والملفات المتعلقة بالتعامل مع الأحزاب والنقابات المهنية والعمالية، والتدخل في شؤون الأحزاب السياسية، خصوصاً غير المساندة للنظام، مثل «مستقبل وطن» وغيره، وهي الأحزاب التي تنتهي للتيار الديمقراطي، مثل الدستور والمصري الديمقراطي والكرامة والمحافظين والحركة المدنية. وكذلك إدارة التدخل في الشأن الانتخابي للنقابات المهنية والعمالية، وهو ما حدث، على سبيل المثال، في انتخابات النقابات العمالية في عام 2018. ثانياً، تتجاهل الوثيقة ملف استقلال القضاء، والذي تم إضعافه إلى حدود كبيرة، بعد التشريعات التي صدرت خلال السنوات الماضية، وأبرزها ما جاء انعكاساً للتعدلات الدستورية التي أجريت في عام 2019، واستهدفت في أحد جوانبها تعيين السلطة التنفيذية رؤساء الهيئات القضائية المختلفة. ثالثاً، تتجاهل الاستراتيجية الوضع المتردي لحالة حقوق الإنسان في ملفات عدة: منها الحبس الاحتياطي المطول، وإعادة الاتهام

شريف هلالى

صدرت، أخيراً في مصر، الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان، بعد شهر من الحديث عنها، وإجراء حوارات بين الدولة ومنظمات عاملة في مجال حقوق الإنسان في الداخل. جاءت الاستراتيجية في 78 صفحة، تغطي عدداً من المحاور، أبرزها الحقوق المدنية والسياسية، الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وحقوق المرأة والطفل، وبناء القدرات في مجال حقوق الإنسان. ويضم كل محور الفرص ونقاط القوة، والتحديات، والنتائج المتوقعة أو الالتزامات التي ستبقى على كاهل الإدارة المصرية. وقد تم تقسيم كل محور إلى حقوق فرعية متعلقة به.

تفتقر الاستراتيجية، في الجزء التمهيدي بها، عوامل مساعدة على المضي بالاتقاء بأوضاع حقوق الإنسان. أولها وجود الإرادة السياسية العازمة على تنفيذ ذلك، والالتزام باحترام الدستور في كفاية الحقوق والحرية الأساسية. وللأسف على عكس ذلك، تفتقد الاستراتيجية الإرادة السياسية المشار إليها، حيث الحكومة والسلطة التنفيذية أحد الأسباب التي تؤدي إلى وضع مزيد من معيقات احترام الحرية، وهو ما ظهر في القيام بتعدلات دستورية منافية لنصوص الدستور، والخاصة بتعديل المواد الرئاسية المتعلقة برئيس الجمهورية، فضلاً عن تعديلات أطاحت باستقلال الهيئات القضائية وسيرها، في تغييب احترام الضمانات المقررة في الدستور، بإصدار قوانين مكبلة للحقوق والحرية، بالإضافة إلى صدور تعليمات إدارية وأمنية للجهات الوزارية تضرب بحقوق الإنسان عرض الحائط في مجال الحق في التنظيم أو حرية الإعدام وحرية الرأي والتعبير، والمشاركة السياسية.

بالإضافة إلى استمرار حالة الطوارئ بلا توقف منذ عام 2017، بالمخالفة لنصوص الدستور التي تفتقر إصداره ثلاثة أشهر ومدة للفترة نفسها بعد موافقة أغلبية ثلثي نواب مجلس النواب، والتي تسمح بإحالة جرائم كثيرة منصوص عليها في قانون العقوبات والقوانين الخاصة الأخرى إلى محاكم أمن الدولة طوارئ، والتي لا تسمح بالطعن في أحكامها أمام جهة قضائية أعلى، ويتمتع رئيس الجمهورية بحق التصديق على هذه الأحكام أو رفضها أو إحالتها إلى دوائر قضائية أخرى.

السلطة التنفيذية لا تعترف بحقوق الإنسان

تشير الاستراتيجية إلى عدة تحديات رئيسية تواجه تعزيز حقوق الإنسان والحرية الأساسية في مصر وحمائيتها، أهمها: الحاجة إلى تعزيز ثقافة حقوق الإنسان، فهذه الثقافة ضعيفة، كما بعض الموروثات الثقافية التي تتعارض مع فهم حقوق الإنسان ومبادئها. الحاجة إلى تعزيز المشاركة في إدارة الشأن العام، وأهمية معالجة ضعف مستوى المشاركة، بما في ذلك ضعف الوجود المجتمعي للأحزاب السياسية، وعدم انخراط الشباب في العمل الحزبي على النحو المأمول. الصعوبات التي تواجه تحقيق التنمية الاقتصادية المستهدفة. وأخيراً، الإرهاب والاضطراب الإقليمي.

والمشكلة أن جزءاً كبيراً من أسباب هذه التحديات يعود إلى ممارسات الإدارة والسلطة التنفيذية في تقييدها الحقوق والحرية، حين قيدت المنابر الحقوقية، وتحفظت على مئات الجمعيات والمنظمات العاملة في مجال حقوق الإنسان، كما أنها جعلت هناك انفصلاً بين اللافتات والورش الخاصة بثقافة حقوق الإنسان وانعكاسها على مستوى التطبيق داخل الجامعات والأحزاب والمجتمع بشكل عام. كما أنها تقيد المشاركة السياسية للأحزاب السياسية، وأبرز مثال لذلك هو في حبس مئات من أعضاء الأحزاب والناشطين السياسيين لمجرد التعبير عن آرائهم، والقبض على أعضاء «تحالف الأمل» المكون من عدة أحزاب ديمقراطية، لمجرد تنسيقه لخوض انتخابات مجلس النواب الماضية، ولا زال أبرز هؤلاء خلف قضبان الحبس الاحتياطي، والإحالة إلى محاكمات أمام محكمة أمن الدولة طوارئ، منهم النائب السابق والمحامي زياد العليمي، الصحافي هشام فؤاد، القيادي في حزب الكرامة حسام مؤنس، أحمد تمام، حسن بربري، وعشرات على ذمة القضية 930 لسنة 2018، حصر أمن دولة عليا.

وهناك مشكلات أساسية تتعلق بهذه الاستراتيجية، أولها أنها تتجاهل المناخ والخلفية السياسية والقانونية التي يتم من خلالها إدارة شؤون الملفات الداخلية والخارجية، ومنها المتعلقة بحقوق الإنسان والمجتمع المدني، والمتعلقة بإدارة الأحزاب السياسية والنقابات المهنية العمالية

النص الكامل

على الموقع الإلكتروني

